

الفصل الثاني الوقائع والأفكار الاقتصادية في عهد الخلفاء الراشدين

- المبحث الأول : فترة أبي بكر.
- المبحث الثاني : فترة عمر بن الخطاب.
- المبحث الثالث : فترة عثمان بن عفان.
- المبحث الرابع : فترة علي بن أبي طالب.

الفصل الثاني
الأفكار والوقائع الاقتصادية في
عهد الخلفاء الراشدين

تقديم :

انتقل الرسول(ص) إلى الرفيق الأعلى سبحانه وتعالى، بعد أن أدى الأمانة ونصح الأمة وبلغ الرسالة، حيث أسس دولة قوامها التعاليم التي نزل بها الوحي ومنهجتها السنة، فأدار الدولة بأفكار ووقائع اقتصادية عامة تضمنتها مصادر التشريع المتمثلة في القرآن الكريم وسيرته النيرة. والذي يهمننا في هذه الأفكار والوقائع في مجال الاقتصاد عامة والمجال المالي خاصة أن المتتبع للأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد الرسول (ص) يجدها متميزة على مثيلتها في العهد الراشد. ففي عهد الرسول (ص) نجدها كانت مدعّمة بالنص، بمعنى أن كل فكرة أو واقعة تحدث إلا وصاحبها نص قولي أو فعلي من قبل الرسول (ص). أما في عهد الخلفاء الراشدين (رضوان الله عليهم) فقد استجذبت بعض الوقائع - بحكم تطور المجتمع واتساع رقعة الفتوحات - مما حتم أفكارا ومعالجات خاصة ميزت حكم كل خليفة على حدة...

وما زاد من أهمية ذلك أن كل خلفاء هذا العهد من أصحاب رسول الله(ص) المقربين بل وتلاميذه النجباء...

وهكذا وبالرجوع إلى سرد الأفكار والوقائع الاقتصادية في العهد الراشد بصفة عامة نجدها في مجملها قد حظيت باهتمام خاص يهدف إلى

جعلها كفاءة الأداء والفاعلية، حيث أحيطت بمعالم محددة، خاصة الأخلاقية منها مثل: الأمانة، الصدق، التفاني... الخ

لقد استكمل البناء بعد وفاة الرسول(ص) ثلثة من الصحابة رضي الله عنهم بقيادة الخلفاء الراشدين، وازداد البناء صلابة إذا علمنا أن رؤساء الدولة الإسلامية في العهد الأول لها كانوا - كما أسلفنا - من خريجي مدرسة الرسول(ص)الأوائل أمثال (أبو بكر - عمر - عثمان - علي). حيث كان أبو بكر أكثرهم صحبة وملازمة لرسول الله عليه الصلاة والسلام إذ كان أول من آمن بدعوته وسارع إلى تجسيد الأفكار الاقتصادية لها، فمول الدعوة بأمواله الخاصة ودافع عنها بجهاده، كما أنه عايش مراحل تأسيس نظام الحكم فيها مع رسول الله(ص) عن قرب وتابع سياسات الإنفاق وجبايتها باعتباره أحد مصادر التمويل فيها بعد خديجة رضي الله عنها كما جاء في سيرة ابن هشام، وقد وعى الصديق هذه الأفكار الاقتصادية وعاش معظم وقائعها مع رسول الله (ص).

ونظرا لهذه الميزة التي انفرد بها أبو بكر كان من المنطقي أن يقع عليه عبء تولى مسؤولية الدولة الإسلامية الحديثة (الفتية). وقد اشتهر بحزمه وانضباطه في حق الله أولاً ثم العمل في حق العباد.

وبناء على ما تقدم فسيتم تسليط الضوء على كل الوقائع والأفكار المتوجة لكل فترة حكم لكل خليفة من خلفاء هذا العهد النير حسب تواترهم تاريخيا حسب ما جاء في كتب السيرة مدعمة باستدلالات القرآن

والسنة مع مزج بأدوات المنهج التحليلي عند الضرورة في حالة تقابل هذه الأفكار والوقائع.

مع العلم أن هذا الطريق في تتبع هذه الأفكار والوقائع قد أقام صعوبات عدة بسبب التداخل الزمني لكثير من الأفكار والوقائع الاقتصادية في فترة الحكم الذي أداره الخليفة الأول والثاني من ناحية، والتطابق الشبه كامل لكثير منها في الحكم الذي أداره الخليفة الثالث والرابع في الفترات الزمنية اللاحقة، ففي بعض الحالات يكون التداخل متوازيا، وفي حالات ثانية يكون التداخل مقابلا وفي بعض الحالات يكون التداخل مشتركا خاصة في جانب الارتكاز على النص.

والصعوبة الأخرى في غياب الصورة التحليلية لكثير من الأفكار والوقائع في وجهتها الاقتصادية، إذ أن معظم كتب التاريخ الإسلامي وكتب السيرة تهتم بالسير الذاتية ورصد الجانب التاريخي لفترات الحكم المدروسة دون إبراز لهذه الأفكار والوقائع.

والصعوبة الكبرى التي وجدناها برزت في محاولتنا لتكميم وترقيم هذه الأفكار والوقائع قصد إخضاعها لأحدى أدوات التحليل الرياضية أو المحاسبية.

كل هذه الصعوبات جعلتني أكتفي بالتحليل الاقتصادي النظري لهذه الأفكار والوقائع الاقتصادية ما استطعنا تاريخيا، مع استظهار حسابات إجمالية لبعض الأفكار خاصة منها ما تعلق بالجانب المالي.

المبحث الأول
الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد
أبي بكر الصديق رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

" إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم "

(التوبة/40)

صدق الله العظيم

نبذة عن حياة الخليفة الأول للمسلمين (1) :

نقدم فيما يلي نبذة عن نشأة الخليفة الأول لرسول الله (ص) والذي بايعه المسلمون واختاروه إماماً لهم وأميراً على الدولة الإسلامية.

مولده:

ولد بعد عام الفيل بثلاث سنوات، اسمه عبد الله وقيل له عتيق من فعل عتقه، وقال بعضهم أنه قيل له ذلك لأن النبي (ص) قال له "أنت عتيقه من النار".

اسم والده :

عثمان وكنيته أبو قحافة.

اسم أمه :

أم الخير أو سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم ابن مره.

نسبه :

عبد الله بن عثمان بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك.

بالنظر إلى نسبه نجد، أبي بكر متحد أبواه في النسب في الأصل

الثالث "عامر".

وصفه :

وصفته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقالت: رجل أبيض نحيف خفيف العارضين أجناً⁽²⁾ لا يستمسك إزاره يسترخي عن حقويه⁽³⁾ معروق⁽⁴⁾ الوجه، غائر العينين ناتئ الجبهة، عاري الأشجاع⁽⁵⁾.

ووصفه آخر وهو علي بن محمد فقال: إنه كان أبيض يخالطه
صفرة، حسن القامة، نحيفا، أجنا، رقيق، عتيق، أفنى الوجه، غائر
العينين، حمش الساقين⁽⁶⁾، محوص الفخذين يخضب بالحناء والكتم.
اختصاصه في الجاهلية :

كان لكل من القبائل المقيمة بمكة اختصاص فكانت الديات
والمغارم (أفكار اقتصادية) أحد هذه الاختصاصات وقد آل أمر الديات
في الجاهلية إلى أبي بكر حين اشتد ساعده فتولى الزعامة في قبيلته، لذلك
كان إذا احتمل شيئا منها فسأل قريشا صدقوه وآمنوا حمالته من نهض
معه وإن احتملها غيره خذلوه.

مهنته في الجاهلية :

يقول ابن هشام: "كان أبو بكر رجلا مؤلفا لقومه، محببا سهلا،
وكان أنسب قريش لقريش، وأعلم قريش بها وبما كان فيها من خير
وشر، وكان رجلا تاجرا ذا خلق معروف وكان قومه يحبونه لأكثر من
واحدة، لعلمه وتجارته وحسن مجالسته لذلك نجحت تجارته نجاحا كبيرا،
وبلغ مدخره من المال قبل الإسلام أربعين ألف درهم⁽⁷⁾ (40000 درهم).

صفاته في الإسلام :

"وصف الرسول(ص)أبا بكر τ باللين، فقد استطلع رسول الله (ص)
رأي أبي بكر وعمر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم في كيفية
معاملة أسرى بدر. فقال أبو بكر: يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة
والأخوان وهم قومك وأهلك، أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون ما أخذناه
منهم قوة وعسى الله أن يهديهم فيكونون لنا عضدا.

فقال الرسول (ص): ما ترى يا عمر ابن الخطاب؟ فقال عمر: يا رسول الله كذبوك وأخرجوك وهم صناديد الكفار وقادتهم فأرى أن تضرب أعناقهم...

وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله انظر واديا كثير الحطب فأدخلهم فيه ثم أحرقه عليهم ناراً...

فسكت الرسول (ص) ولم يجيبهم ثم دخل: فقال أناس: يأخذ بقول أبي بكر...، وقال أناس: يأخذ بقول عمر...، وقال أناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة...

ثم خرج رسول الله فقال: "إن الله عز وجل ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللين، وأن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال: [فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم] (إبراهيم/36).

ومثلك يا عمر مثل نوح قال: [رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً] (نوح/26).

ومثلك يا ابن رواحة كمثل موسى قال: [ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم] (سورة يونس/88).

ثم قال لهم رسول الله (ص): أنتم اليوم عالية فلا يفلتن أحد منكم إلا بفداء أو إضراب عنق فلما كان الغد أنزل الله عز وجل: [ما كان نبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم] (الأنفال/67)(8).

وتأكد ليين أبي بكر حينما استشاره الرسول (ص) عندما اجتمعت
قريش لصدده وصد المسلمين عن البيت الحرام...

فنادى في الناس "أشيروا علي أيها الناس، أترون أن أميل إلى
عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت..."

فقال أبو بكر: يا رسول الله خرجت عامراً لهذا البيت لا تريد قتال
أحد ولا حرباً فتوجه إلى البيت فمن صدنا قاتلناه، فقصر أبي بكر القتال
والحرب على من تعرض للمسلمين فقط في قصد البيت الحرام.

وصف الرسول (ص) الصديق بالحزم، فمن المعروف أن صلاة الوتر
تقضى من بعد العشاء إلى ما قبل الفجر وهي سنة واجبة...

فقد سأل رسول الله (ص) أبا بكر: متى توتر؟ قال أبو بكر من أول الليل.
وسأل رسول الله (ص) عمر بن الخطاب: متى توتر؟ فقال عمر:

من آخر الليل.

فقال رسول الله (ص): لأبي بكر: أخذت بالحزم، وقال لعمر: أخذت بالعزم.

وقد بان حزم أبي بكر في أمر الدين في مناقشة بينه وبين ابنه عبد
الرحمن عن ما وقع ببدر وكان ابنه لم يسلم بعد وحارب إلى جانب
المشركين ضد المسلمين...

فلما أسلم قال عبد الرحمن لأبيه لقد أهدفت لي يوم بدر فضفت
عنك - أي عدلت عنك - ولم أقتلك، فقال له أبو بكر: لكنك لو أهدفت لي
(صرت هدفاً لي) لم أضف عنك⁽⁹⁾.

وقد كان حازما في شريعته المالية عند تولي الخلافة حينما أصر حازما على محاربة المرتدين عن أداء الزكاة بالرغم من رأي بعض الصحابة بعدم الحزم وحرصهم خشية تفكك الدولة، كما سنرى لاحقا.

كان أبو بكر عالما بأنسب العرب⁽¹⁰⁾، ويعرف محامد ومثالب القبائل العربية، وكان يساعد النبي(ص) في التعريف على القبائل وأنسابها في دعوتهم للإسلام، ويوضح علي بن أبي طالب(ص) ذلك، فيذكر نموذجا لمناقشة جرت بين أبي بكر وإحدى القبائل في أول الدعوة الإسلامية حينما كان رسول الله(ص) يعرض دعوته على القبائل.

فيقول علي بن أبي طالب:

"حضرنا إلى مجلس من مجالس العرب، فتقدم أبو بكر فسلم وكان مقدما في كل خير وكان رجلا نسابه...

فقال أبو بكر: ممن القوم؟

قالوا: من ربيعة؟

قال: وأين ربيعة أنتم؟ أمن هاماتها أو من لهازمها؟

قالوا: من هاماتها العظمى؟

قال: وأي هامتها العظمى؟

قالوا: من ذهل الأكبر...؟

قال: فمنكم عوف بن محكم الذي يقال فيه الأحر بوادي عوف؟

قالوا: لا...؟

قال: فمنكم المزدلف الحر صاحب العمامة الفردة؟

قالوا: لا...؟

قال: فمنكم بسطام بن قيس أبو القرى ومنتهى الأحياء؟

قالوا: لا...؟

قال: فمنكم حساس بن مرة حامي الذمار ومانع الجار؟

قالوا: لا...؟

قال: فمنكم الحوفزان قاتل الملوك وسالب أنفسها؟

قالوا: لا...؟

قال: فمنكم أصهار الملوك في كندة؟

قالوا: لا...؟

قال فمنكم أصهار الملوك من لخم؟

قالوا: لا...؟

قال: أبو بكر فلستم ذهلاً الأكبر، إنما أنتم ذهل الأصغر.

وقد اشتهر بهذا النوع من العلم، حتى أن المشركين كانوا ينسبون إليه

تلقين شعراء المسلمين في ردهم على ما جاء بهجاء المشركين لهم⁽¹¹⁾.

جماع صفات الصديق:

مما سبق يتضح أن أبا بكر اتصف بالصفات التالية بالإضافة إلى

مناقبه...

- لين مادام اللين يعالج الأمور.

- حازم في أداء الواجبات.

- من ذوي الفضل يعرف الفضل لأهل الفضل.

- معوان للضعفاء والبؤساء.

- متواضع يكره الخيلاء.

- يتحرى الحلال ويمج الحرام.

- عالم بالأنساب.

- به حدة يعمل على ترويضها.

* نرى أن بعض صفات أبي بكر كانت ضرورية لنجاح قيادة الدولة الإسلامية وفق المرتكزات التي وضعها الرسول (ص)، خاصة في جانبها المالي والاقتصادي - الذي يتفق عليه أنه قوام الحياة -؟

* ربما يتبادر إلى ذهن القارئ لماذا تعرض صفات الرجل هنا؟!،

أو ما علاقة صفات الرجل بموضوع الأفكار والوقائع الاقتصادية؟

نقول: إن أحد فروع الدراسات الاجتماعية اليوم قد أصبحت متخصصة في هذا الجانب سميت بعلم الاجتماع النفسي للفرد، تقام هذه الدراسات في الدول المتقدمة لمعرفة جميع الجوانب التي يتمتع بها الفرد (الشخص) (لمعرفة مدى قدرة الشخص على القيادة بنجاح) وقد انطلقت هذه الدراسة حول الشخصيات التاريخية والعالمية بصفة جدية بعد نجاح الرئيس الأمريكي الشاب جون كندي⁽¹²⁾ في اعتلاء كرسي البيت الأبيض، وتطورت هذه الدراسات لتشمل أكثر عناصر تتعلق بالشخص وتوسعت إلى دراسة الأشخاص المحيطين به مثل الزوج، الأصدقاء، أساتذته، المؤسسات التي تكون فيها، البرامج التكوينية التي تلقاها، بالإضافة إلى عناصر الفروع والأصول العائلية له وصفاته المميزة له، آخر دراسة قام بها فرع علم الاجتماع النفسي لمركز الدراسات الاستراتيجية بواشنطن التابع للبنطاغون الأمريكي، كانت للقادة.

1 - القائد صدام حسين رئيس الجمهورية العراقية في حرب الخليج.

2 - الرئيس بيل كلينتون في منافسته للرئيس بوش، بعد انتهاء الحرب بين دول التحالف والعراق⁽¹³⁾.

فإذا قارنا هؤلاء الأشخاص بشخص أبي بكر فإن دراسة شخصية أبي بكر تحتاج إلى إنشاء مراكز دراسات استراتيجية لاستكمال الصفات المميزة لشخصه.

وعليه فالمعلومات المقدمة إلى القارئ في هذا البحث عن شخص أبي بكر مختصرة جدًا وهي ظلم في حقه، وعدم التوسع فيها لا يعود لعدم أهميتها وعلاقتها بالموضوع بل بالعكس في اعتقادنا وكما دلت الدراسات المشار إليها آنفاً، وقد قصدنا الإيجاز فيها لتوازن وحدات البحث⁽¹⁴⁾.

وإذا كان رئيس الدولة يتحرى الحلال في المال العام، وكان قدوة طيبة وصاحب سنة حميدة يقتدي بها العاملون في الدولة، وتشعر بهما الرعية، فكيف يمكن تصور نظام الحكم لمثل هؤلاء الأشخاص، إن أدنى حكم أو تقييم لهذا الحاكم لا شك هو: سوف تستقيم الأمور في المال العام وعملياته بين الحكام والمحكومين أي بين الإيرادات والنفقات.

انعكاس شخصيات الولاة على سياساتهم:

تتعرض مواصفات الإنسان على عمله وتتأثر أية سياسة عامة يضعها من يقودون الأمم ومن يولون أمور الرعية بشخصياتهم، ويضرب لنا القرآن الكريم المثالين التاليين:

- فيقول الله سبحانه وتعالى على لسان ابنة شعيب لأبيها عن موسى عليه السلام: [قالت إحداهما يا أبت استأجره أن خير من استأجرت القرى الأمين] (القصص/36).

فموسى عليه السلام كان قويا أميناً والقوة والأمانة تؤديان إلى إتقان رعاية الغنم التي رشحت ابنة شعيب موسى عليهما السلام للقيام بها، ذلك لأن الغنم تمشي مسافات طويلة يتبعها الراعي وتحتاج للمياه لسقايتها، فلا يتقن رعايتها وسقايتها إلا القوى، كما أن نتاج الأغنام من صغار وألبان وصوف يستلزم أمانة الرعاة حتى تؤول كاملة غير منقوصة إلى أصحابها.

ويقول الله عز وجل أيضاً على لسان يوسف عليه السلام: [قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم] (يوسف/55).

وبهذا يخاطب يوسف عليه السلام ملك مصر ويرشح نفسه لولاية خزائنها وهو أهل لهذا الترشيح لأنه تتوفر فيه صفتان وهما الشدة في المحافظة على المال العام وسعة علمه بتخطيطه وتنظيمه وإدارة تنفيذ عملياته ورقابته.

ولا شك أن مراكز الدراسات الاجتماعية في دوائر الأمن والمعاهد الاستراتيجية في الدول المعاصرة، قد اقتدى بالقرآن الكريم لأنه طبق هذا

النمط من الدراسة قبل ظهورها بل حتى التفكير في هذه الأمور وكيف لا؟ إنه الوحي.

السمات العامة للأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد أبي بكر (رضي الله عنه)

تولى أبو بكر الصديق ولاية الدولة الإسلامية في ظل جملة أفكار ووقائع اقتصادية متنوعة ومتعددة لا سيما في مصدرها التشريعي، فمن الأفكار والوقائع الاقتصادية ما ثبت نصا بالتفصيل في جانب الإيراد وجانب الإنفاق والتوزيع كالزكاة وخمس الغنائم...".

ومنها ما تمت الإشارة له نصا في جانب تعاطيها دون التفصيل كالصدقات والإنفاق في مجالات البر، ومنها من أعطيت فيه الإشارات العامة بالتوجيه إلى الاهتمام بها، وهي جميع الأفكار الاقتصادية ووقائعها المباحة شرعا، كالعمل والكسب الحلال... الخ.

ومنها من ترك لاجتهاد أهل العلم، كتحديد رواتب موظفي الدولة الإسلامية وغيره من النشاطات الاقتصادية.

إلا أن السمات البارزة لهيكل الأفكار الاقتصادية ووقائعها في عهد

أبي بكر تمحورت في بنود عامة أهمها :

- الزكاة : وهي من الأفكار الوقائع الرئيسية في التشريع السماوي، وقد فرضت بالقرآن والسنة (قولية وفعلية).

- خمس الغنائم : وهي كذلك أفكار اقتصادية واقعية فرضت بالقرآن وطبقها رسول الله(ص).

- الجزية : من الوقائع الاقتصادية التي شرعت مع بداية الفتوحات الإسلامية بعد اكتمال الدولة الإسلامية بالمدينة المنورة.

- الخراج : واقعة اقتصادية: يؤديها المزارع للأرض العامة التي آلت للدولة الإسلامية بواسطة الفتوحات أو الهبة أو الهدايا، وبقيت ملكيتها للدولة.

هذا في جانب المواد الاقتصادية، أما جانب النفقات فكان يتمحور حول البنود العامة التالية.

- إنفاق الزكاة : وهذا النوع من الإنفاق محدد في الأصناف الثمانية للزكاة التي جاءت نصا في القرآن الكريم قال تعالى: [إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم] - وجوه إنفاق خمس الغنائم : هذا النوع من الإيرادات ينفق حسب ما حددته الآية القرآنية في قوله تعالى: [فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل] (الأنفال/41).

- وجوه الإنفاق العام التي يمول من (الجزية - الخراج - الصدقات... مداخل أخرى) : لقد جاءت في القرآن الكريم عدة أفكار اقتصادية يتمثل إقامتها واقعا وفق النص الوارد في مصادر التشريع المشار إليها في

مقدمة البحث وقد صنفتها وفق المرافق (القطاعات) الاقتصادية المعاصرة.

* على أنشطة الدين الإسلامي: قال تعالى: [يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون] (البقرة/132). وقال: [اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً] (المائدة/3).

* على الدفاع: قال تعالى: [وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم] (الأنفال/60).
* على الأمن: قال تعالى: [وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان] (النحل/112).
وقال أيضا: [رب اجعل هذا بلدا آمنا] (البقرة/126).

* على العدالة: قال تعالى: [وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن كان سميعا بصيرا] (النساء/126).
* على مرافق النقل: قال تعالى: [وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغية إلا بشق الأنفس] (النحل/7). وقال أيضا: [وترى الفلك مواخر فيه] (النحل/14).

* على السكن: قال تعالى: [والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا] (النحل/80).

* على التجارة: لم تكن الدولة الإسلامية الأولى تمارس التجارة كنشاط عام كما هو الشأن في بعض الدول أو الدولة الإسلامية لاحقا، لكن القرآن الكريم والأحاديث تضمننا الأحكام والمبادئ العامة للتجارة،

وكانت التجارة نشاطا يزاوله الأفراد ونوّه القرآن الكريم بقوافل التجارة في الشتاء والصيف في (سورة قريش).

وكان كبار الصحابة ومنهم (عثمان) يزاولون التجارة بنجاح.

ومن المبادئ التي نزلت في المعاملات التجارية منع "الربا" في المعاملات ومنع التطفيف في الكيل والميزان وقد أكدت هذه الوقائع الاقتصادية في مجال التجارة أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم.

فمثلا: عن منع الغش التجاري روي عن رسول الله(ص) أنه خرج إلى السوق فرأى طعاما مسيرا فأدخل يده فأخرج طعاما رطبا.

قال لصاحبه: ما حملك على هذا.

قال: والذي بعثك بالحق إنه لطعام واحد.

قال عليه الصلاة والسلام: "أفلا عزلت الرطب على حدة واليابس

على حدة فتتبايعون على ما تعرفون، من غشنا فليس منا".

وحرص الإسلام على مراقبة الأسواق، فأقام جماعة تأمر

بالمعروف وتنهى عن المنكر، مهمتها منع ما يقع في الأسواق من غش

أو تطفيف في الكيل والميزان، تطورت هذه الجماعة في شكل تنظيم هام

عرفته الدولة الإسلامية فيما بعد - عرف بنظام الحسبة - وأول محتسب

عينه الرسول(ص) هو سعيد بن سعيد بن العاص بن أمية كمراقب على

سوق مكة (15).

* على نشاط التعليم: كرم الإسلام المعلم في أكثر من آية في

القرآن الكريم، ودعا إلى التفكير والتعقل والتدبر والمشاهدة واستخدام

الحواس، وهي من أهم وسائل البحث العلمي، وتدل على ذلك أيضا بعض أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم قال تعالى: [اقرأ بسم ربك الذي خلق الإنسان من علق...] (العلق/2)، وقال: [علم الإنسان ما لم يعلم] (العلق/5)، وقال: [الذي علم بالقلم] (العلق/4)، وقال رسول الله (ص): "من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع"⁽¹⁶⁾.

* على الإدارة العامة: ولى الرسول (ص) ومن بعده أبو بكر (ص) في جميع البلاد الإسلامية أمراء وعمالا على الصدقات (أي ولاية مستقلين في الجانب المالي) بمعنى أن الولاية في الجانب المالي لا يخضعون للحاكم العام للإقليم منعا لاستغلال النفوذ، ولم يكن في عهد أبي بكر بيت للمال مستقل وكان نفس الوضع في عهد الرسول (ص).


وكان مسجد الرسول (ص) يقوم مقام بيت المال، حيث كان يوزع ما يرد عليه في المسجد أحيانا⁽¹⁷⁾.

وكانت الأموال توزع على المرافق حسب أهميتها، ونستعرض فيما يلي الخريطة التنظيمية للإدارة العامة في الدولة الإسلامية في عهد أبي بكر وهي نفسها في عهد الرسول (ص).

الخريطة التنظيمية للدولة الإسلامية في عهد

أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

حسب مجرى النفقات (18).



وقد عرفت الوظيفة كنشاط اقتصادي تستهدف تحقيق إشباع المواطنين، فمنذ عهد الرسول(ص) وحافظ على ذلك السلف الصالح الذي تولى أمور المسلمين تطبيقاً لأحاديث الرسول(ص) القولية الفعلية ومنها على سبيل المثال، قال رسول الله(ص): "من ولاه الله من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب عن حاجتهم، احتجب الله عن حاجته يوم القيامة".

* الإنفاق على المعارضة:

لقد أعطى الإسلام أروع الأمثلة في الديمقراطية في سياسة الإنفاق، وهذه أفكار اقتصادية ووقائع جد متقدمة، لم يستعملها بنو آدم إلا في العصور الحالية. فقد أدرج الإسلام في سياسته الإنفاقية بند النفقات "للمعارضة" على يد الرسول(ص) من المال العام فلا يجوز للحكومة الإسلامية أن تمنع المعارضة أو المعارضين وذويهم من التمتع بالخدمات العامة بل تكفل لهم كل الخدمات العامة وحقوقهم المالية شأنهم شأن باقي المواطنين، ولا تتوانى الدولة في أداء ما قد يكون عليها لهم من أموال نتيجة لمعاملات مالية معهم، ولا تسمح لممثليها بالتعسف معهم حين تسديد الضرائب المستحقة عليهم.

وقد رسخ هذا المبدأ في العهد الراشد بداية بيد أبي بكر الصديق τ ويستشهد على ذلك من حديث الرسول(ص) مع الأعرابي، ومن تصرف معاوية مع أبي ذر الغفاري رضي الله عنهما⁽¹⁹⁾.

فعن أنس بن مالك(ص) قال: كنت مع النبي(ص) وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة، حتى نظرت إلى

صفحة عائق النبي(ص)، وقد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال الرجل، مد لي من مال الله الذي عندك فالتفت إليه (الرسول) فضحك ثم أمر له بعطاء.

وروي أن أبا ذر الغفاري، كان معارضا قويا لسياسة معاوية وكان يأخذ العطاء من بيت مال المسلمين ولم يمنع عنه، فلما اشتدت معارضته لمعاوية ضاعف معاوية في العطاء لأبي ذر الغفاري ظنا منه أن ذلك يسكته لاحقا فرده عليه أبي ذر الغفاري (20).

* وقد دبرت الحياة الاقتصادية برسم مبادئ التصرف الرشيد الذي يعتمد على نوعية الفرد ومبادئه، حيث كان الرسول قد أعطى نمودجا واقعيا لتطبيق جميع الأفكار الاقتصادية التي جاء بها الإسلام في مبادئها ومفاهيمها العامة، حيث ترك الحرية لتقدير حصة مصاريف الزكاة بين الأصناف الثمانية (08) كأن تكون متساوية مثلا أو متفاضلة فيما بين مستحقيها حسب حاجة وكفاية كل نوع من مستحقيها، وهذا ما يرمز بقوة إلى تحدي عدالة التوزيع في جميع النفقات للأنظمة القائمة اليوم.

كما طبق أبو بكر محلية الزكاة، بمعنى أن هذه الأفكار في سماتها العامة تحتوي مبادئ التوازن الإقليمي التي تعتبر من الإجراءات الاقتصادية الفعالة اليوم في موازنة الميزانيات العامة.

كما تضمنت هذه الأفكار الاقتصادية، سرعة إنفاق الزكاة لسد حاجة المحتاجين من ناحية وضمان استمرار دوران الحلقة (الدورة)

الاقتصادية إنتاج توزيع استهلاك إنتاج... وهكذا، وهذا يبين أن الأفكار الاقتصادية في المنهج الإسلامي أيضا تحتوي على أدوات الاقتصاد الحديث مثل تسريع الدورة الاقتصادية والتركيز أكثر على علاقة الأثر الأمامي والخلفي لكل قطاع، إنتاج توزيع استهلاك وهكذا هذا من ناحية.

كما تشير أيضا هذه العلاقة والإجراءات في تنفيذ مصاريف الزكاة وبسرعة، إلى احتواء الأفكار الاقتصادية في الإسلام على ما يعرف اليوم بسرعة دوران النقد (السيولة النقدية) التي لها الأثر البالغ في الاقتصادات المتقدمة اليوم في فك معضلة التمويل من جهة ومحاربة التضخم من جهة أخرى، كما تدل على دلالات شرعية تعبيرية من ناحية أخرى.

تنفيذ الأفكار والوقائع الاقتصادية وأثرها في

بناء الدولة الإسلامية في عهد

أبي بكر رضي الله عنه

بعد وفاة الرسول(ص) اهتزت بعض الأفكار والوقائع الاقتصادية لدى المسلمين، خاصة لدى ضعاف الإيمان وتأثير بعض المنافقين على كثير من القبائل حديثة العهد بالإسلام، حيث راجت بعض الادعاءات تقول أن الناس، كانت تؤدي الزكاة إلى شخص الرسول(ص) والرسول قد توفي، فلا وجوب بدفع الزكاة لغيره، واقتنع الكثير من بعض أفراد القبائل بهذا وامتنعوا عن أداء الزكاة، كما ظنت بعض القبائل أن دخولها في

الإسلام لا يؤثر على استقلال إقليمها تبعا لإقليم الدولة الإسلامية، سياسيا واقتصاديا، وبذلك لا يربطها أي التزام بالدولة الإسلامية.

ومن أهم المتاعب التي واجهت أبو بكر الصديق عند توليه الخلافة في تثبيت الأفكار الاقتصادية وتنفيذها ما يلي:

ظهور اتجاهات الردة والامتناع عن دفع الزكاة:

في هذه الفترة انتهز الروم الفرصة لإضعاف قوة الدولة الإسلامية الفتية وينشر الدعاية السياسية بين القبائل العربية المسلمة وتشجيعهم على الاستقلال الذاتي والدعوة الدينية للمسيحية تارة واليهودية تارة، وللوثنية العربية تارة أخرى خصوصا في شمال شبه الجزيرة العربية المتصل بالشام، وجنوب الجزيرة المتصل بالحبشة وشرقها المتصل بالفرس، مستخدمين في ذلك الأفكار الاقتصادية المعادية لما جاءت به الدعوة الإسلامية (مثل الزكاة - غنائم الفتوحات....الخ).

وفعلا أثرت هذه الدعايات والدعوات تأثيرا نفسيا على بعض قيادات الدولة الإسلامية وقتئذ⁽²¹⁾.

أمام هذا الوضع الصعب اكتفى الصديق بالحفاظ على الأفكار الاقتصادية القائمة مع اتخاذ تدابير صارمة لإقامتها ولم يتخذ أي إجراء جديد لإحداث وقائع اقتصادية أخرى باستثناء الفتوحات التي عمل على تدعيمها.

وظهور التنافس بين الأنصار والمهاجرين على الخلافة: كاد أن يكون الخلاف في بادئ الأمر بين المهاجرين والأنصار أن ينقلب إلى فتنة تعصف بالدولة الإسلامية ومؤسساتها وبالتالي القضاء على الأفكار الجديدة التي حملتها لا سيما في المجال الاقتصادي لولا حكمة بعض الصحابة وعلى رأسهم الصديق.

ظهور تصدع في بعض القيم الأخلاقية والعقيدية:

ظهرت بعض الدعوات الكاذبة لمنافسة الوحي الذي جاء به خاتم الرسل والأنبياء محمد(ص)، كما ظهرت بعض نقاط الضعف في أخلاق والتزامات بعض عوام المسلمين. فعمل أبو بكر على تدعيمها وبدأ بمعالجة الأمور في الظروف الطبيعية والعادية حيث أعطى أهل الفضل فضلهم وأعان الفقراء والضعفاء وكان حانيا على الفقراء وأرجع لهم حقوقهم في حق الأغنياء، كما كان يتحرى الحلال في مطعمه، ويتحرى العدل في إجراءاته ويحرص على التزام الشرع في تصرفات عماله، ويسعى للقسط في إدارة شؤون أمته.

ومن الأفكار العامة التي وصفت بالسلمات في كثير من الكتابات الاقتصادية الإسلامية لعهد أبي بكر ، والمتفق عليها في جميع المراجع التي توفرت لنا على هذه الحقبة الزمنية (العهد الراشد)، أن أبا بكر كانت لسياسته الاقتصادية (تسمى في هذه الفترة المالية) أهداف عامة وأسس (مرتكزات خاصة) تميزت على مختلف الفترات الزمانية لعدة أسباب منها (أنه أول رجل تولى الحكم في فترة لم تستقر فيها الدولة الإسلامية بعد،

ولم تأمن وضعها بين الأقسام المحيطة بها خاصة إمبراطوريتي الروم،
والفرس... الخ).

هذه الأفكار الاقتصادية العامة يمكن تلخيصها في التالي:

1 - جسد وثبت مبدأ طهارة الأموال العامة والخاصة، وكمبدأ أساسي في

خلافة الله في أرضه الذي استند على:

أ - الخليفة رئيس الدولة الإسلامية يخلف النبي(ص) في حراسة الدين
وسياسة الدنيا حيث يمارس الحكم في الرعية أمام الله وأمام الناس
ويأخذ نظير عمله أجر المثل من بيت المال.

ب - استحالة ممارسة الحكم من طرف شخص وحده. وهذا يحتم
على الخليفة الاستعانة بغيره بمقتضى التفويض من الخليفة ذاته
نظير أجور محددة تؤدي للمفوضين من بيت المال.

ج - توزيع النشاط العام للدولة بما يحافظ قيامها وصيانتها فوزع
وظائف الدولة (الوظيفة العامة) وفق ما يلي⁽²²⁾.

- حفظ الدين على أصوله المستقرة في القرآن والسنة ونشر تعاليمه.
- الجهاد في سبيل الله بالدفاع عن الأمة الإسلامية والدعوة للإسلام
بالوسائل السلمية.

- جباية إيرادات بيت المال من الزكاة والأموال والصدقات المختلفة.
- صرف هذه الأموال في مجاريها الشرعية.

- بناء الهياكل العامة للدولة بإقامة المساجد للصلاة والتعليم وتمهيد
الطرق وحفر الآبار والرعي وتحديد الأسواق.

- المحافظة على الأمن العام والدفاع عن الدولة الإسلامية في مواجهة الأعداء وسد الثغور وتحصينها.
- الإشراف على إقامة العدل بين الناس.

واستند في تحقيق هذه الأهداف العامة والتي هي في معظمها اقتصادية محضة أولها علاقتها بالوظيفة الاقتصادية للدولة، وعلى مبدأ التخصص وتولي الأمور حسب الأهلية التامة والتفاوت في من يلونها (لا توكل الأمور إلا إلى أهلها) فاختار معاونيه ولهم اختصاصات الوزراء والولاية اليوم:

- فالوزراء : أمثال أبو عبيدة بن الجراح - وعمر بن الخطاب - وعثمان بن عفان - وزبير بن ثابت رضي الله عنهم أجمعين حيث قال:
- أبو عبيد بن الجراح: أنا أكفيك المال ولقب بأمين الأمة.
- عمر بن الخطاب: أنا أكفيك القضاء ولقب بالفاروق.
- عثمان بن عفان: تولى حفظ القرآن وجمعه وكتابته فيما بعد.
- زبير بن ثابت: كاتباً للدولة حيث كان يهتم بكتابة أخبار الدولة وأمورها.

أما الولاية فكانوا معاونين لأبي بكر في نطاق إقليم معين وهم ولاية الأقاليم في مجال الإدارة المدنية والوظيفة المالية وقد عين:

- عتاب بن أسيد على إقليم مكة.
- عثمان أبي العاص على إقليم الطائف.
- المهاجر بن أمية على إقليم صنعاء.

- زياد بن لبيد على إقليم حضرموت.
- يعلى بن أمية على إقليم خولان.
- أبو موسى الأشعري على إقليم زبيد ورفع.
- معاذ بن جبل على إقليم نجد.
- العلاء بن الحضرمي على إقليم البحرين.
- جديد بن عبد الله على إقليم نجران.
- عبد الله بن ثور على إقليم جريش.

ومعاونون لهم وظائف خاصة في أعمال عامة (كقواد الجيش وتولي دورات قضائية) فقد عين:

- جند وعليهم خالد بن الوليد قائدا (قيادة الأركان).
- وعين قضاة لمختلف المدن وعمر بن الخطاب قاضي عام (وزير العدل).
- كما حافظ على وظيفة الشورى لأهل العلم والخبرة الذي أسس في عهد الرسول p.

2 - وإقامة الوظيفة العامة للدولة في جميع مناحي الحياة حافظ على استقرارها باتخاذ إجراءات هامة لإعادة الأفكار الاقتصادية إلى مجراها.

* فعقد لعكرمة بن أبي الجهل وأمره بمسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة بعد وفاة الرسول(ص).

* وعقد للمهاجر بن أمية وأمره بجنود العنسي الذي بدأ يتمرد على الدعوة.

* وعقد لخالد بن سعيد بن العاص وبعث به إلى مشارف الشام.
* وعقد لعمر بن العاص وبعثه إلى جماعة قضاة ووديعة
والحارث.

* وعقد لسويد بن مقرن وأمره بتهامة واليمن.
* وعقد للعلاء بن الحضرمي وأمره بالبحرين.
*إلى غير ذلك من العقود ...

وقد كانت أجهزة الدولة في عهد أبي بكر كلها تخضع للرقابة العامة والخاصة والذاتية (الله) مخافة باعتبار أن :
1 - القرآن مصدر كل التصرفات (الخلافة) الأول.
2 - السنة مصدر كل التصرفات (الخلافة) الثاني.
3 - السياسة المالية والاقتصادية تخضع للإدارة الجماعية (مجلس الشورى).

ومما تقدم وحسب كل الدراسات في التاريخ الإسلامي وكتب السيرة التي كانت في متناولنا يمكن أن نصل إلى خصوصيات السياسة الاقتصادية لحكومة الصديق التي اعتمد على مرتكزات نجملها في التالي:

المرتكز الأول: الحكم بالعدل بين الناس في الأمور العامة والعدل في أمور المال العام والخاص قال أبو بكر:
"الضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله والقوي منكم ضعيف عندي حتى آخذ منه الحق إن شاء الله".

المرتكز الثاني: الرقابة الشعبية أو العامة في حالة الاستقامة (بعد تحقيق الرقابة الذاتية) ومعارضته الانحراف فيها قال أبو بكر: "قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني".

المرتكز الثالث : الالتزام بالدستور ومواثيق هذه السياسة، قال أبو بكر : "أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم".

المرتكز الرابع: تعقب المتهربين من الالتزامات المالية اتجاه الدولة (الضرائب) قال أبو بكر: "والله لو منعوني عقال بغير كانوا يؤدونه إلى رسول الله(ص) لقاتلتهم عليه". وقال: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة".

المرتكز الخامس: تثبيت الحكم الإسلامي (سلطة الدولة) حيث أمر في تخطيطه لجهاد المرتدين بالبعوث المشار إليها سابقا فعقد إحدى عشر لواء على نحو تغطي أقاليم الدولة الإسلامية من جهة. وعقد ألوية تقوم على ثغور الدولة الإسلامية من جهة ثانية.

كل هذه الإجراءات جعلت الدولة الإسلامية في عهد أبي بكر تحافظ على أفكارها الاقتصادية وتحافظ على ممارستها واقعا وأهمها ميزانية الدولة في عهد الصديق التي نورد صورتها الإجمالية في بنود عامة كالتالي:

الموازنة العامة لميزانية الدولة الإسلامية عن السنة الثانية عشر هجرية (23)

المبلغ	النفقات العامة	المبلغ	الإيرادات العامة
xxx	(1) الأجور العامة	Xxx	(1) إيرادات
xxx	(2) النفقات الجارية	Xxx	(2) إيرادات خمس الغنائم
xxx	(3) وجوه إنفاق الزكاة (08)	Xxx	(3) إيرادات الحزبية
xxx	(4) إنفاق الخمس	Xxx	(4) إيرادات الخراج
xxx	(5) نفقات أخرى	Xxx	(5) إيرادات أخرى
xxx		xxx	المجموع

المصدر: قطب محمد إبراهيم الهيئة المصرية العامة للكتاب المصري 1990 ص 272.

المبحث الثاني
الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد
عمر بن الخطاب رضي الله عنه

لقد ساهم عمر بن الخطاب في إرساء بعض من الأفكار والوقائع الاقتصادية خاصة بما هو متعلق بالمجال المالي والإدارة المالية، فقد كانت هذه الأفكار موجودة كفكرة فقط في عهدي الرسول(ص) والخليفة أبو بكر الصديق. لكن عمر بن الخطاب جاء ليثبتها ويجعلها نظاماً يمشي على أرض الواقع.

وفيما يلي نعرض أهم الأفكار التي اهتم بها الخليفة عمر بن الخطاب τ ، والوقائع أو الممارسات المصاحبة لها.

- 1 - إنشاء الدواوين.
- 2 - إنشاء بيت مال المسلمين.
- 3 - النقود في الإسلام ودور عمر بن الخطاب فيها.
- 4 - إنشاء نظام الحسبة.
- 5 - تدخل الدولة في ضبط الأسعار في عهد عمر بن الخطاب.

1 - إنشاء الدواوين:

لم تدع الحاجة في عهد الرسول(ص) ولا في عهد الخليفة أبي بكر الصديق τ للكتابة الحسابية أو المالية، فالزكاة والغنائم والفيء كانت توزع أولاً بأول دون حاجة إلى تدوين وعمليات حسابية، ولم يكن هناك

بيت مال مسلمين ولا رواتب ولا جيوش ثابتة ولا غيرها مما يحتاج إلى تدوين.

فقد كانت الكتابة في عهد الرسول(ص) تقتصر فقط على شئئين هما: كتابة الوحي وتدوين الرسائل التي كان يكتبها للملوك والرؤساء يدعوهم فيها للإسلام، وكذلك كتابة العهود والمعاهدات.

أما في عهد عمر بن الخطاب ، فقد تغيرت الأحوال نتيجة الأمور التي استجدت وخاصة بعد الفتوحات الإسلامية السريعة وكثرة الأموال والمسلمين من عرب وغيرهم، الأمر الذي أدى إلى إنشاء الجيش النظامي، وبالتالي فرض الرواتب الثابتة للولاة والعمال والجيش وتنظيم العطاء على المسلمين، مما دفع عمر بن الخطاب إلى تنظيم أمور الدولة، التي أصبحت لها واردات ونفقات، لذا اقتضت الحياة الجديدة في عهد بن الخطاب إلى إنشاء الدواوين. فكان عمر بن الخطاب هو أول خليفة دون الدواوين وهو أول من وضع الديوان في العهد الإسلامي الأول:

ومن بين الدواوين التي أنشأها عمر بن الخطاب في عهده ما يلي:

- أ - ديوان الإنشاء (الرسائل).
- ب - ديوان العطاء (ديوان الأموال).
- ج - ديوان الجند.
- د - ديوان الجباية (الخراج والجزية).

أ - ديوان الإنشاء (الرسائل):

هو سجل تدون فيه الإحصائيات والأسماء والمرتببات والتعليمات الإدارية والرسائل المتبادلة، ويتعبير آخر يمكن القول أنه المكان الذي توضع فيه الرسائل والمعاهدات والصكوك ويعتبر الخليفة عمر بن الخطاب هو أول من وضع ديوان الإنشاء في الإسلام وأنه جعل تابوتا (أي صندوقا) لجمع صكوكه ومعاهداته، فديوان الإنشاء في عهد عمر بن الخطاب قد أخذ شكلاً مميزاً يختلف عما كان عليه في عهد الرسول (ص) وعهد الخليفة أبي بكر الصديق.

ب - ديوان العطاء (ديوان الأموال):

يهتم هذا الديوان بتوزيع الأموال على الرعية والعاملين في مختلف أجهزة الدولة، كما يهتم هذا السجل أيضا بمسائل الأموال وإحصائها وإحصاء المستحقين وطريقة توزيع الأموال عليهم. وقد كان هذا الديوان موجودا بالمدينة المنورة، وكان أكثر من سجل بحيث كان لكل قبيلة سجلها الخاص بها، كما كان عمر بن الخطاب حريصا أشد الحرص على أن يصل العطاء والمال إلى كل ذي حق حقه.

وقد كان لهذا الديوان الذي أنشأه عمر بالمدينة فروعا بالعراق والشام ومصر وذلك ليتيسر لكل مسلم أن يقبض عطاءه من البلد الذي يعيش فيه، وبهذا يكون كل وال مسؤولا عن إيصال العطاء إلى أصحابه بولاياته، كما كان عمر يوصل بنفسه العطاء لأصحابه في المدينة وحولها.

ولم يقتصر فرض العطاء على العرب المسلمين، بل إن هذا العطاء شمل أيضا بعض الأعاجم من المسلمين وغيرهم، كما قيل أيضا أن عمر بن الخطاب فرض لأهل الكتاب من يهود ونصارى بعض العطاء، وأعفى الشيوخ منهم من الجزية.

لقد كان ديوان العطاء الذي أنشأه وأقره عمر، واصفا إياه ولأول مرة في تاريخ الدولة الإسلامية، بأنه إحصائية شاملة لرعايا المسلمين ولبعض المستحقين من أهل الكتاب والأعاجم، وفرض لهم الأموال والمرتبات الثابتة... وقد تطور هذا الديوان سريعا بحيث اقتضت أحوال التنظيم الإداري عند عمر ليصبح أكثر من ديوان.

ج - ديوان الجند:

وهو ديوان مستقل يخصص كل ما يتعلق بالجنود من العطاء، وقد كان عمر بن الخطاب يميل في التنظيم الإداري إلى المركزية بصورة عامة ولذلك أنشأ "ديوان الجند"، والذي صاروا يطلقون عليه اسم "الديوان" دون قيد أو شرط، لأنه كان في زمن عمر بن الخطاب الديوان الوحيد الذي يتصف بالوضوح والاستقلالية.

وقد كان عمر بن الخطاب يستعمل هذا الديوان لكي يحرض الجند على الجهاد ويحثهم على ذلك بالعطاء، وعمل كذلك على ترتيب العطاء على الجند حسب التفضيل.

د - ديوان الجباية (الخراج والجزية):

وهو الديوان الذي تسجل فيه الأموال الواردة للدولة الإسلامية من زكاة أموال المسلمين والخراج والجزية المفروضة على الأراضي المفتوحة وعلى الأشخاص الذين لم يدخلوا في الإسلام ويعيشون تحت حماية الدولة المسلمة.

كما قام عمر بن الخطاب بإنشاء دواوين أخرى غير ديوان العطاء والجند والخراج، فكان منها ديوان القضاء وديوان الإحصاء وديوان المحاسبة التي لم تكن قائمة قبل عهده، وأنشأ أيضاً البريد وبيت مال المسلمين، وأنشأ أيضاً بيت الدقيق لإغاثة الجياع من المسلمين وغيرهم.

إن إنشاء الدواوين في عهد عمر بن الخطاب يعد بمثابة خطوة هامة من خطوات أسس التنظيم الإداري في تلك الحقبة من التاريخ.

2 - إنشاء بيت مال المسلم:

لم تكن الحاجة ماسة لوجود بيت المال في عهد الرسول (ص) لأن الحياة آنذاك كانت سهلة وبسيطة، فكانت الإيرادات من الغنائم والزكاة وغيرها ترد للدولة الناشئة وتوزع على المستحقين الذين نزل فيهم قوله تعالى: [إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين في سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم] (سورة التوبة/60).

وقد سار أبو بكر الصديق سيرة الرسول (ص) و صنع صنيعه،
وجرى الأمر كذلك في العهد الأول من خلافة عمر بن الخطاب ؓ، لكن
اتساع رقعة الفتوحات الإسلامية التي شهدها عهد عمر زاد في أموال
الفيء كما فتحت موردا آخر هو مورد الخراج والجزية، وقد بلغت
غزارة هذا المورد أو المال مبلغا حمل الخليفة عمر بن الخطاب إلى
التفكير في إقامة نظام مالي للدولة الإسلامية الناشئة، ولهذا كان لابد من
تطور نظام الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب ذلك لطول عهده
ولأن الله فتح للمسلمين في خلافته بلاد فارس والشام ومصر، تشعبت،
أمور الدولة الإسلامية، وتفرعت مطالبها وزادت مالياتها، وفي الوقت
نفسه اتصلت هذه الدولة الإسلامية الناشئة واحتكت بحضارات عريقة في
الدول المفتوحة، مما ساعد الخليفة عمر بن الخطاب على الاستفادة بها
في هذه الدول من نظم لحل المشكلات الإدارية والتنظيمية التي كانت
تواجهها الدولة الإسلامية آنذاك، وللأسباب التي ذكرناها آنفا، كان لزاما
على الخليفة عمر بن الخطاب أن يقوم بإنشاء بيت مال المسلمين وأن
يضع أسسا له.

هكذا نجد بأن الخليفة عمر بن الخطاب قد أنشأ أول بيت مال
للمسلمين والذي يعتبر بمثابة أول وزارة مالية في الدولة الإسلامية.

وفيما يلي نقوم بعرض واردة واستخدامات بيت مال المسلمين
الذي أنشئ في عهد عمر بن الخطاب.

1 - الواردات:

تتقسم الموارد المالية التي يتكون منها إيراد بيت مال المسلمين إلى

قسمين:

1-1 - موارد دورية:

وهي التي تجمع في مواعيد معينة من السنة وهي، الزكاة، الخراج، والجزية.

1-2 - موارد غير دورية:

وهي التي تجيء وقد لا تجيء، ولا موعد لمجيئها وهي: العشور، الفيء، خمس الغنائم، خمس الركاز، تركة من لا وارث له، ومال اللقطة وكل ما لم يعرف له مستحق معين من الأفراد.

1-1 - الموارد الدورية:

1-1-1 - الزكاة:

وهي أول ضريبة إسلامية فرضت على الأغنياء والقادرين من المسلمين، وهي عبارة عن نسبة تفرض على أموال المسلمين كل سنة مرة واحدة، وقد فرضت الزكاة مصداقا لقوله تعالى: [والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم] (سورة المعارج/الآيتان : 24-25) وكذلك في قوله تعالى: [خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها] (سورة التوبة/103).

1-1-2- الخراج:

وهو يفرض من ضرائب على الأرض ومحصولاتها، وذلك بدفع مقدار معين من هذه المحاصيل الزراعية، من أموالها وهذا المقدار المفروض يسمى "خراجا" وقد جاء في قوله تعالى في كتابه العزيز: [فخراج ربك خير وهو خير الرازقين] (سورة المؤمنين/الآية 72).

1-1-3- الجزية:

وهي مبلغ معين من المال يفرض على من انضموا تحت رعاية الإسلام وعاشوا في ظل وحماية الدولة المسلمة وظلوا على دياناتهم ولم يرغبوا في الدخول في الإسلام، وقد ثبتت الجزية بنص القرآن الكريم وذلك بقوله تعالى: [قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون] (سورة التوبة/ 29). فالجزية المذكورة في القرآن الكريم هي إذن مبلغ معين من المال يفرض على الأشخاص وليس على الأرض، وهذا أهم فرق جوهرى بينها وبين الخراج.

1-2- الموارد غير الدورية :

1-2-1- الغنيمة :

وهي تشمل كل ما تحصل عليه المسلمون من عساكر أهل الشرك بعد هزيمتهم في حرب إسلامية وتسمى أيضا الاتصال، وتشمل أربعة أنواع هي: الأسرى، والسبايا، والأرض والأموال المنقولة، وفي تعريف

آخر لها هي: مال من أموال الكفار ظفر المؤمنون به على وجه الغلبة والقهر.

فالأسرى هم الرجال المقاتلون إن ظفر المسلمون بهم ورفضوا الدخول في الإسلام، فهؤلاء يجوز فيهم القتل والاسترقاق والمن والفداء وذلك مصداقا لقوله تعالى: [فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء] (سورة محمد/4). وقد تركهم عمر بن الخطاب أحرارا وفرض الجزية على من لم يدخل الإسلام منهم وأصبح هؤلاء بناء على اجتهاد عمر غنيمة ثم انتقل أمرهم إلى الجزية، كما يقرر ابن القيم الجوزية أن الرسول (ص) لم يسترق رجلا حرا قط.

1-2-2- الفية:

وهو المال المأخوذ عفوا ولا يؤخذ قهرا كما هو الحال بالنسبة للغنيمة، أن المال المأخوذ عفوا هو الذي يؤخذ بدون حرب ولا إيجاب خيل، أي يؤخذ بالرعب يقذفه الله في قلوب المشركين حتى لو تم هذا الرعب بدورية الجيش فقط، فالمهم أنه ما دام الجيش لم يعم بعمل عسكري من طعان وحصار، فإن ما يؤخذ بهذه الطريقة يعتبر فيئا وليس غنيمة.

1-2-3- العشور:

وهي ضرائب تؤخذ على بضائع التجار الكافرين القادمين من دار الحرب إلى دار الإسلام، ورخص لهم ذلك، ولا يجوز أخذ العشر أكثر

من مرة واحدة كل سنة على كل قادم بالتجارة، حتى لو تكرر قدومه خلال السنة، وتشبه هذه العشور في عصرنا الضرائب الجمركية من بعض الوجوه، وقد حددت هذه الضريبة فجعلت عشر التجارة، بالنسبة للقادم من دار الحرب، ونصف العشر بالنسبة للذمي ذلك لأنه يدفع الجزية.

ويدخل في العشور كذلك الضرائب التي كانت تؤخذ من السفن التي تمر ببعض الثغور الإسلامية، فتقوم بدفع عشر ما تحمله سواء كان عينا أو نقدا.

1-3- موارد أخرى لبيت مال المسلمين:

كما أن هناك موارد أخرى ليست مال المسلمين غير التي ذكرناها وهي كما يلي:

1-3-1- تركة من لا وارث له، إذا لم يكن هناك وارث شرعي.

1-3-2- مال اللقطة، التي لا يعرف صاحبها بعد الإعلان والإشهار عنها.

1-3-3- المال الذي لا يعرف صاحبه، كمال فرّ عنه نويه المشركين، أو مال أنكره أصحابه الحقيقيون شبهة حوله.

1-3-4- الركاظ والمعدن، وهما مال وجد تحت الأرض سواء أكان مما ركزه الله في الأرض، أو كنزا تركه بعض الناس.

وعليه، فإن واردات بيت مال المسلمين الدورية من زكاة وخراج وجزية، وغير الدورية من غنيمة وعشور وموارد أخرى كانت على القدر الهائل كافية لجعل الدولة الإسلامية الناشئة أن تبني نفسها البناء الذي أشاده عمر، وكافية كذلك لجعل الرعاية تنعم بالرخاء والأمان.

2 - المصاريف : الاستخدامات :

2-1 - مصرف الزكاة:

وقد حدده القرآن الكريم بقوله تعالى: [إنما الصدقات للفقراء والمساكين، والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل] (سورة التوبة/60).

والفقير هو الذي لا مال له، والمسكين هو الذي له مال لا يكفيه، والمؤلفة قلوبهم من يتألفهم المسلمون ليزيدوا إقبالا على الإسلام، وفي الرقاب ما يصرف على العبيد المملوكين فيعتقون به وابن السبيل هم المسافرين الذين لا يجدون نفقة سفرهم وانقطعت بهم السبل.

2-2 - مصرف الغنيمة والفيء:

إن أربعة أخماس الغنيمة تعود لأصحابها الذين أحرزوا عليها في الحرب عنوة وقهرا، أما الخمس الباقي فيرد إلى بيت مال المسلمين ويصرف كما حدده القرآن الكريم بقوله تعالى: [واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل] (سورة الأنفال/41).

وكما كان مصرف الغنيمة يكون مصرف الفيء.

2-3 - المصروفات العامة:

وهي المصروفات التي لم يحددها القرآن الكريم، وتغطي من الواردات العامة (وهي باقي الموارد التي لم يحدد مصرفها) وتشمل أرزاق العمال والولاة والقضاة وأرزاق الجند وأسره وأرزاق كافة

العاملين في الدولة، كما تشمل مطالب الجند من أسلحة ومعدات، وتشمل أيضا إصلاح الأراضي الزراعية وتطهير المراوي وحفرها، والإنفاق على المسجونين والمرضى وغير ذلك من الشؤون العامة للدولة، وهكذا كان إعداد عمر لبيت مال المسلمين وتنظيم إيراداته ونفقاته من الوسائل التي ساعدت على تسيير أمور الدولة، فالمال عصب الحياة، وطالما كان العصب سليما فإن الدولة تسير في نطاق سليم.

3 - النقود في الإسلام ودور عمر بن الخطاب فيها:

إن الخليفة عمر بن الخطاب يعتبر هو أول من حدد مقدار الدرهم الشرعي، فقد نظر إلى الدراهم الفارسية التي اختلفت أوزانها صغارا وكبارا فوجدها تزن 20 قيراطا، 12 قيراطا، و10 قيراطا. فجمع ذلك فتحصل على مبلغ 42 قيراطا، فأخذ ثلثه، أو بالأحرى أخذ متوسط كل الأوزان، فتحصل على 14 قيراطا، فجعل هذا الوزن (14 قيراطا) هو الوزن، الشرعي للدرهم وقد كانت نسبته إلى الدينار هي نسبة ثابتة تقدر $14/20 = 7/10$ وهكذا تبين أن الدرهم يساوي سبعة أعشار الدينار أي أن كل عشرة دراهم تعادل أو تساوي سبعة دنانير.

وعليه يكون الخليفة عمر بن الخطاب قد وضع تنظيمًا خاصًا لوسيلة من وسائل الحياة الضرورية للمسلمين وغيرهم أثناء حكمه، ألا وهي النقود، وقد تبعه في ذلك الخلفاء الراشدون وغيرهم ممن طوروا هذا الأمر مع تطور وتقدم المدن والحضارة.

4 - إنشاء نظام الحسبة :

ما الحسبة؟

هي صورة القضاء وهي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وأساسها قوله تعالى: [ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر] (سورة آل عمران/104).

ويقوم المحتسب بهذه الوظيفة فرضاً متعيناً عليه لا نافلة يتطوع بها من شاء، فليس له أن يتشاغل عن هذه الوظيفة، بغيرها، وذلك لأنه مأجور عليها براتب يقبضه من بيت مال المسلمين.

وقد أجمل ابن خلدون أعمال المحتسب: "أنه يحول دون مضايقة الناس في الطرقات، ويمنع الحمالين وأهل السفن من المبالغة في الحمل أو شحن السفن، ويحكم بهدم المباني المتداعية للسقوط حتى لا تقع على المارة، ويمنع معلمي الكتاتيب من ضرب الصبيان، ويحكم الدعاوي المعلقة بالغش والتدليس، ويحمل المماطلين على أداء ما عليهم من الديون.

وقد بدأ تاريخ الحسبة في الإسلام منذ عهده المبكر، فقد كان الرسول (ص) يباشر بعض أعمال الحسبة بنفسه ويمنع الناس من غش الطعام وغش السلع.

كما كان الرسول (ص) يشرك غيره في أعمال الحسبة، فقد استعمل سعد بن سعيد العاص بعد فتح مكة على سوق مكة، وقد سار الخلفاء

سيرة الرسول(ص)في الحسبة، وكان الخليفة عمر بن الخطاب هو أول من وضع نظام الحسبة، وكان يقوم بأعمال المحتسب بنفسه، فقد روي عنه أنه كان يطوف بالأسواق، فإذا وجد غشاشاً ضربه وعاقبه.

5 - تدخل الدولة في ضبط الأسعار:

في عهد عمر بن الخطاب:

لم يتدخل الرسول(ص)في التسعير في عهده، فقد كان الناس يأتون إليه، ويقولون له، سَعَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَانَ يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ التَّسْعِيرِ وَيَقُولُ لَهُمْ: "أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسْعُرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ، إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ أَحَدٌ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ" (حديث حسن صحيح).

فهذا هو موقف الرسول الكريم من التسعير وهو المبلغ عن ربه، فلو قال شيئاً أو عمل شيئاً في هذا الموضوع لما حصل خلاف بين العلماء في جواز التسعير وعدم جوازه.

وجاء خليفته الأول أبو بكر الصديق ولم يحصل شيء في عهده من تدخل في السلعة والتسعير.

وجاء الفاروق ونشطت التجارة في عهده نتيجة اتساع الدولة واستقرارها وكثرة الأموال بأيدي الناس من الغنائم والعطاءات المستخلفة، والرواتب التي وصلت إلى كل بيت.

ولم يغفل عمر بن الخطاب عن أسواق التجارة، فقد كان يجول في الأسواق وبيده الدرة، فإن رأى من يحتاج إلى تأديب أدبه وإن رأى أمراً يحتاج إلى منع منعه، ومن جملة ما كان يراقبهم هي: خوف الغش

والاحتكار وغلاء الأسعار وانعدام السلع الضرورية، فقد روي عن مالك في الموطأ أن عمر بن الخطاب قال: لا حكرة في سوقنا ولا يعمر رجال بأيديهم فضول من أذهب إلى رزق الله نزل بساحتنا، فيحتكرون علينا.

فقد كان يجلب من كان يذهب إلى الأماكن البعيدة عن المرتبة فيتعب نفسه بالتعب، وينصب في الرجوع بما جلبه من سلع ضرورية يجيء بها إلى السوق، وكان يراقب المتلاعبين ويشد وطأته عليهم، فنجده يحذر من الاحتكار ويعلن منعه الاحتكار في أسواق المسلمين ويبين ماذا يعني الاحتكار عنده ليعلم كل من تنطبق عليه هذه الصفة فيحذره.

فمن كانت له زيادة من المال فلا يحق له أن يقصد السوق فيشتري بضاعة يحتاجها الناس، فيقر بها ويستأثر بها ليبيعهها في وقت آخر بعد ارتفاع الأسعار، فيكون بذلك قد حرم المسلمين من هذه البضاعة في وقت حاجتها، وبذلك حرم من وجدها في السوق حتى يزيد ثمنها، فمن فعل ذلك فلا مكان له عندنا وعمر موجود.

فعمر بن الخطاب امتنع هو كذلك عن التسعير ولكنه حارب الغش والاحتكار فقد روي عن عمر ، أنه سأل ذات يوم خاطب بكم تببيع الزيت، أو كيف تببيع الزيت، فقال: مدين بدرهم، فاستنكر عمر بن الخطاب هذا الشيء ورأى أن سعره مضر بالناس، فقال له: إما أن ترفع السعر وإلا ترفع من سوقنا، ولما رجع عمر إلى بيته حاسب نفسه ثم ذهب إلى دار الخاطب واعتذر منه. فالخليفة عمر اعتذر منه لأنه تذكر بأن الرسول (ص) امتنع من التسعير في عهده.

المبحث الثالث

الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد

عثمان رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله سبحانه وتعالى⁽²⁴⁾ : [أمن هو قانت آناء الليل ساجدا

وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه] (الزمر/9).

عثمان بن عفان ثالث الخلفاء الراشدين، حيث تولى الخلافة يوم الإثنين من ذي الحجة سنة 23 هـ، وعثمان وقتئذ عمره ثمان وستين عاما ميلاديا أو سبعين عاما هجرية، وكان عمر بن الخطاب قد رشح للخلافة بعده ستة أشخاص ليختار الناس منهم الخليفة.

مولده:

ولد τ بالطائف بعد عام الفيل بست سنين.

أبوه:

عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، فعثمان قريشي أموي يجتمع مع النبي (ص) في النسب في عبد مناف، أي في الجد الخامس.⁽²⁵⁾

أمه:

أروى أم حكيم بنت عبد المطلب عمه الرسول (ص).

وتزوج عثمان رقية وأم كلثوم بنتي رسول الله (ص) فبعد وفاة رقية تزوج أم كلثوم، وقد سُمي بذي النورين لأنه تزوج من بنتي الرسول (ص)، ولم يعلم في الكون أن أحدا تزوج بنتي نبي غيره.

صفاته:

لقد كان شديد الحياء من الاستحياء والحياء من الله كما قال عن نفسه، وكان يتصف باللين، ومما يروى عن لينة أنه كان لا يوقظ نائما من أهله إلا أن يجده يقظان وقال في ذلك "الليل لهم يستريحون فيه" (26).

نشاطه:

نشأ عثمان في أسرة ثرية، فأولى قومه إمارة قوافل التجارة، واشتغل بالتجارة، وكانت أسرته من الذين أنزل الله فيهم ما جاء في سورة قريش، قال تعالى: [إيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف، فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف] (سورة قريش).

فقد ألفت قريش الرحلة في الشتاء إلى اليمن وفي الصيف إلى الشام في التجارة، وتعامل عثمان بن عفان في حاله متطوعا به في سبيل الله.

ففي غزوة تبوك أو غزوة العسرة (27) ندب رسول الله (ص) الناس إلى الخروج وأعلمهم المكان الذي يريد ليتأهبوا لذلك، وبعث إلى مكة وإلى القبائل العربية يستفزههم فيها وأمر الناس بالصدقة وحثهم على التقوى فجاجوا بصدقات كثيرة ومن هؤلاء :

أبو بكر الذي أتى بكل ماله،

عمر بن الخطاب بنصف ماله،
عبد الرحمن بن عوف بـ 200 أوقية،
عاصم بن عدي رضي الله عنه بـ 70 وسق 10 التمر
عثمان بن عفان 95 بعيرا و 50 فرسا وبذلك جهز ذلك الجيش بالوسائل
(الآليات الحربية) اللازمة.

وقال الرسول(ص)من جهز جيش العسرة فله الجنة⁽²⁸⁾، ويقصد
عثمان ، ونزل في هذه الوقائع الاقتصادية والجهادية قوله تعالى: [إن الله
اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة](التوبة/111).

كما وجه عثمان أمواله لإشباع ضرورات المسلمين من الخدمات
العامة وذلك بتوفير المياه الصالحة للشرب فقام بشراء بئرا من يهودي
بالمدينة كان يبيع منها الماء للمسلمين.

كما تعامل عثمان في ماله فقدمها لغوث المسلمين حينما نزلت
بهم المجاعة وعم القحط في الجزيرة العربية، فقد جاءت عثمان في ذلك
عيرا من الشام قدرت بألف بعير تحمل برا وزيتا وزبيبا، فلما استقرت
بداره جاءه تجار مكة يطلبون بيعها لهم وقالوا نعرض عليك الدرهم
درهمين فقال: أعطيت زيادة على هذا.

قالوا أربعة، قال: أعطيت زيادة على هذا، قالوا: خمسة.

قال: أعطيت زيادة على هذا، قالوا: ما بقي في المدينة تجار غيرنا وما
سبقنا إليك أحد فمن هذا الذي أعطاك.

قال: إن الله أعطاني بكل درهم عشرة أعندكم زيادة، قالوا: لا، قال
فإنني أشهد الله أنني جعلت ما حملت هذه العيرة صدقة على المساكين
والفقراء⁽²⁹⁾.

فنزل فيه قوله تعالى: [إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا
مما رزقناهم سرًا وعلانية يرجون تجارة لن تبور] [فاطر/29].

وقد استخلف رسول الله(ص) عثمان على المدينة المنورة فكان واليا
عليها بعد فتح مكة في عهد الرسول(ص). وكان الرسول(ص) قد وكله عنه
في عدة مناسبات حيث مثل رسول الله(ص) في صلح الحديبية أي أن
عثمان كان بمثابة وزير الخارجية لدولة الرسول اليوم، كما كان عثمان
من أهل الشورى.

كان عثمان ممن أيد عمر بن الخطاب في عدم تقسيم أرض السواد
بالعراق للحفاظ على قدرتها الإنتاجية.

كما كان عثمان كاتبًا للوحي وهو الذي صنف المصحف الشريف
الذي يوجد به القرآن اليوم⁽³⁰⁾.

الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد عثمان

لقد ظلت الأفكار الاقتصادية ووقائعها في عهد عثمان على ما كانت عليه في عهد عمر بن الخطاب ومن أهم دعائم السياسة الاقتصادية⁽³¹⁾.

- 1 - أن المال العام لا يصلح أن يؤخذ إلا بالحق.
- 2 - أن المال العام لا يصلح أن يعطى إلى بالحق.
- 3 - أن المال العام لا يصلح إلا أن يمنع من الباطل.

وكيف لا تكون هذه هي مبادئ سياسة عثمان المطابقة لسياسة عمر في المال وهما تتبعان من مشكاة واحدة هي مشكاة الإسلام ومبادئه، غير أن عثمان لم يعرض جزئيات السياسة الاقتصادية في عهده على الصحابة لاستشارتهم فيها، ولم تستوف بعض النقاط العامة السابق التنويه بها في عهد عمر بن الخطاب ، كي تتمكن من مقابلة بعض التحديات التي كثرت في نهاية فترة الخلافة لعثمان.

ويمكن القول أن الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد عثمان كانت تدور حول تكيفها مع الأوضاع المستجدة فقط، حيث ورث الخليفة الثالث نظاما ماليا متكاملًا ومحكمًا غني بالموارد، حيث تزايدت الإيرادات في عهد عمر بن الخطاب نتيجة توسع الدولة الإسلامية عن طريق الفتوحات الإسلامية وأصبحت تشمل أغنى الأقاليم شرقًا وغربًا.

الشيء الذي دعا عثمان إلى وضع إطار جديد للموازنة يتحكم في السياسة المالية لا تقل عن السياسات المالية المعاصرة⁽³²⁾.

أهم بنودها:

موازنة الزكاة بجميع أصنافها، بمعنى إقامة موازنة جزئية لهذا المورد في الميزانية العامة حسب الفترة الزمنية لاستحقاق الزكاة وحسب نوع المنتج (أو المال) على غرار الموازنات التي تتولاها المحاسبة التحليلية اليوم.

- موازنة الضوائع والصدقات.

- موازنة الجزية وخمس الغنائم.

- موازنة عشور التجارة.

- موازنة الزكاة والهبات والخوارج.

- ثم تجمع هذه الموازنات في موازنة واحدة عامة تشمل قائمة الميزانية السنوية للدولة الإسلامية لمعرفة المركز المالي لبيت المال (الخزينة العامة).

من خلال هذه الإجراءات يمكن القول أن الحياة الاقتصادية في جانبها المالي في عهد عثمان عرفت بما يلي:

1 - عرفت الحياة المالية ثراءً بارزاً، ويرجع بعض الكتاب للسيرة والتاريخ الإسلامي السبب إلى حكمة عثمان وخبرته بإدارة الأموال منذ زمن طويل في حين يرجع البعض الآخر من الكتاب ذلك إلى ثراء السياسة المالية لعمر التي أعطت النتيجة في عهد عثمان.

2 - أقرّ مبدأ السنوية في الميزانية العامة لبيت المال، مع ترك الموازنات الجزئية لمختلف الموارد المالية لبيت المال حسب زمن الاستحقاق، ونهى عن تكرار أخذ الزكاة (منع ازدواج الضريبة) أو العشور وغير ذلك عن مصدر مال واحد في السنة الواحدة وجعل مبدأ السنة هو شهر محرم أي السنة المالية في الدولة الإسلامية مطابقة للسنة الهجرية.

3 - لقد عين على كل موازنة قائم عليها حيث يتم حساب وعاء كل مورد ثم يقتص حق الدولة منه حسب ما أقره الشرع الإسلامي في الأموال.

4 - أقر عثمان الزكاة في دين الدائن، فعن عبد الله بن صالح وابن بكير عن الليث عن أشهب عن السائب بن زيد أن عثمان كان يقول: "إن الصدقة تجب في الدين الذي لو شئت نقاضيته من صاحبه والذي هو مال تدعه حياءً أو مصانعةً ففيه الصدقة"⁽³³⁾.

وعن ابن عباس وابن عمر قالوا "من سلف مالا فعليه زكاته في كل عام إذا كان في ثقة"⁽³⁴⁾.

5 - استعمال موارد بند من بنود الميزانية في بند آخر منها، يذكر التاريخ الإسلامي أن عثمان بن عفان أخذ من أموال الزكاة وأنفقها على الحروب وفي غير الحروب على المرافق العامة على سبيل القرض من بند لبند آخر، فواجهه الناس في هذا التصرف فرد قائلاً: "لم أفعل ذلك إلا حين رأيت في أموال الصدقة (الزكاة) سعة وحين رأيت حاجة الحرب إلى مزيد من الأموال، فافترضت من أموال الزكاة إلى الإنفاق في الحرب"⁽³⁵⁾.

وهذه الاستعانة في البنود الوافرة في الميزانية لصالح البنود الشحيحة منها لم يعرفها العالم المالي والاقتصادي إلا في نهاية القرن الثامن عشر الميلادي.

6 - أقر مبدأ إعادة التوزيع الذي يعتبر أبرز سمات الاقتصادات الحديثة، حيث يذكر المؤرخون أن عبد الرحمن بن عوف: قد أعار توزيع إبل من إبل الصدقة في عهد عثمان ولم يعارض ذلك. ذلك أن السعاة أقبلوا بإبل الصدقة فوهبها عثمان لبعض أهل الحكم، فلما بلغ ذلك عبد الرحمن بن عوف دعا بعض أصحاب النبي فاستردوا له هذه الإبل وقسمها على الناس⁽³⁶⁾.

هذه بعض سمات الأفكار الاقتصادية التي سادت خلافة عثمان موجزة بالإضافة إلى ما اشتملت عليه خلافة أبو بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين.

ورغم شواهد نجاح السياسة المالية وثراء الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد عثمان فإن السياسة الاقتصادية له قد واجهتها انتقادات في بعض الأحيان كانت قوية وشديدة أهما:

- دعوات الصحابي أبي نر الغفاري لتخلي الأغنياء عن اكتناز المال ودعا عثمان أن يجعل للفقراء في مال الأغنياء نصيباً فوق نصيب الزكاة.

- دعوات المعارضة، التي سرعان ما تحولت إلى فتنة كبرى أدت في النهاية إلى قتل الخليفة عثمان ، ويعتبر المؤرخون أن أهم العناصر التي ارتكز عليها مثيروا دواعي الفتنة ما يلي:

1 - أن مرتب الخليفة (أجرته) لم تكن تكفيه لمستوى المعيشة الذي تعود عليه الخليفة عثمان، مما جعله يزيد فيه لكن من ماله الخاص كي يكفيه للمستوى المعيشي المقصود.

2 - الرخاء في الأعطيات لمختلف فئات المجتمع، ويرجع ذلك بعض الكتاب إلى سياسة عثمان المالية الرخوة الإنفاق التي اتصف بها كرجل غني في حين يقول البعض الآخر من الكتاب أن سبب ذلك يرجع لثراء بيت المال في عهد عثمان، فاستخدم هذا التصرف من حاملي دعوات الفتنة.

3 - دعوة أبي ذر الغفاري المعارضة لسياسة عثمان ، حيث كان أبو ذر الغفاري يحظى بثقة كبيرة في أوساط المسلمين.

ونتيجة لهذه الأوضاع : اجتمع عثمان مع العاملين لديه على مستوى الدولة وعلى مستوى الأقاليم لدراسة أمر هذه الدعوات حيث اجتمع بـ :

- عن البصرة: عبد الله بن عامر .
- عن الكوفة: سعيد بن العاص .
- عن الشام: معاوية بن أبي سفيان .
- عن مصر: عبد الله بن أبي السرح .
- عن المدينة المنورة: عمر بن العاص .

ونشير إلى أن الخليفة منذ عهد الرسول(ص) كان يشرف على تعيين من يتولى الأموال على مستوى الدولة أو على مستوى الإقليم، وقد عمل بهذا عثمان في بداية عهده (أي أن مسؤول المال يكون تابعا للخليفة مباشرة) حتى على مستوى الإقليم بمعنى أن الوالي المكلف بالإدارة لا يشرف على مسؤول الولاية في الأموال بالإقليم لمنع استغلال السلطة.

إلا أن عثمان تخطى عن ذلك بعد مدة من خلافته، مما سمح للوالي الإشراف على الأموال، وظهور التنافس بين ولاة الأقاليم في الثراء وحاول عثمان علاج ذلك بالمراقبة لكن دون جدوى، وتوالت الدعوات ضد عمال عثمان على الأقاليم بصفة خاصة وضد سياسته وحكمه بصفة عامة حتى وصلت إلى ما انتهت به فترة خلافة عثمان.

تقييم عام موجز للأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد عثمان رضي الله عنه

إذا حاولنا تقييم الحياة الاقتصادية في عهد عثمان وما اشتملت عليه من أفكار وما صاحبها من وقائع نجد ما يلي:

1 - كانت الحياة الاقتصادية في عهده تتمثل في المالية العامة الإسلامية التي تحصل من الزكاة، والجزية والخراج وخمس الغنائم وعشور التجارة والزكاة وما إلى ذلك من الهبات والصدقات، وتتفق على إدارة الدولة ومصالح الرعية وعلى الفقراء والمساكين واليتامى وغيرهم من الضعفاء تنفيذاً لنصوص القرآن الكريم وسنة رسول الله.

2 - ساند ثراء الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد عثمان نشر الدعوة الإسلامية فرزقت الجند واشترت السلاح والكراع ومولت لأول مرة في تاريخ الإسلام إنشاء أسطول بحري مما كان لها الأثر في اتساع الفتوحات.

3 - شهدت الحياة الاقتصادية ثراء في الهياكل العامة والمرافق المختلفة لنشر الدعوة الإسلامية، ببناء المساجد وخاصة توسيع بيت الله الحرام ونشر التعليم باعتبار لكل مسجد مدرسة.

4 - ساهمت المالية العامة للدولة الإسلامية في تحويل جمع القرآن وحفظه وطبعه مصداقاً لقوله تعالى: [إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون] (الحجر/9).

5 - لم تتعدل السياسة المالية في عهد عثمان، مخالفة لما نواه عمر، وهو الأخذ من مال الأغنياء والرجوع به على الفقراء، وهذا كان سببا في ثورة المعارضة على عثمان كما رأينا سابقا.

6 - عكس عدم الاستقرار السياسي في آخر عهد عثمان أثره على الحياة الاقتصادية مثل إنفاق أموال إضافية لإعادة الاستقرار وفض بعض الحروب.

7 - اتسمت الحياة الاقتصادية (المالية على الخصوص) في نهاية عهده بعدم التحكم نظرا لتساهله في إدارة الدولة حيث ترك الأمور المالية للولاة الذين عملوا على تحقيق بعض التطلعات في الجاه والمال، ومعظمهم كانوا من آل هاشم وآل أمية.

الشيء الذي أدى ببعض الصحابة إلى تدعيم مبدأ المراقبة في توزيع الأموال كما فعل أبي ذر الغفاري في دعوته وعبد الرحمن بن عوف في إعادته التوزيع أحيانا.

المبحث الرابع

الأفكار والوقائع الاقتصادية في عهد

علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه

نتناول في هذا الجزء من البحث الوقائع والأفكار الاقتصادية،
لرابع الخلفاء الراشدين، بعد أبي بكر، وعمر بن الخطاب، وعثمان رضي
الله عنهم أجمعين.

وسوف نستعرض هذه الفترة (فترة علي) باختصار شديد وذلك

لسببين هما:

أ - قصر الفترة الزمنية لخلافة علي كرم الله وجهه ورضي عنه لا
تتجاوز العاملين.

ب - التزام علي شبه الكل السياسة الاقتصادية العمرية.

وعليه يمكن القول أن الوقائع والأفكار الاقتصادية في عهد علي
بن أبي طالب قد أصبحت معلومة الأركان والمرتكزات بانضباطها المالي
والاجتماعي والاقتصادي وذلك لما قام به الخلفاء الراشدون (الأول -
الثاني - الثالث) من تطبيق واقعي لهذه الأفكار الاقتصادي.

إلا أن الوقائع الاقتصادية وأفكارها في عهد علي ، تأثرت
بالأوضاع العامة للحياة السياسية التي تميزت بالتقلبات خاصة تلك التي
دارت حول كرسي الخلافة بقيادة معاوية بن أبي سفيان لهذه الأسباب
وغيرها سوف نتطرق فقط للسميات البارزة التي حاول علي إضافتها
على الأفكار والوقائع الاقتصادية التي سنها عمر حيث عمل علي بسياسة
عمر وطبقها حرفيا نظرا لتأثره بشخصية عمر وعدالته في إدارة أمور
المسلمين.

السمات البارزة للوقائع والأفكار الاقتصادية

في عهد علي رضي الله عنه

كان علي متأثراً بسيرة عمر في إدارة شؤون الدولة الإسلامية لا سيما في جانبها المالي، فعمل على تطبيق سياسة عمر في حكمه، حيث أرجع العمل في الأموال إلى مبدأ توزيع العطاء الذي سنه عمر وركز على مورد الخراج في الأقاليم الأسيوية التي يرى أنها تتمتع بسعة مقارنة بباقي الأقاليم في الدولة الإسلامية، وأوصى ولاته على الأقاليم في الأموال بمراعاة الظروف الخاصة للأصول الاقتصادية المذرة للدخول لاسيما في الظروف الطارئة.

كما عمل على فصل إدارة الأموال على مستوى الدولة ومستوى الأقاليم عن إدارة الأمور العامة للمسلمين، حيث كان عثمان قد سمح بجمع إدارتهما على مستوى أقاليم الدولة الإسلامية في أواخر عهده وخص نفسه على إدارة بيت المال وأهم الإجراءات التي اتخذها علي لإثراء السياسة الاقتصادية التي أقامها عمر ما يلي : (37)

1 - ثبت نظام العطاء الذي أقامه عمر بن الخطاب تجنباً لمشاكل وقلقل إضافية للدولة الإسلامية في عهده الذي تميز بعدم الاستقرار منذ البداية.

2 - دعم مبدأ التكافل الاجتماعي، عن طريق أخذ فضول الأغنياء وتوزيعه على الفقراء، فوق ركن الزكاة.

3 - أمر بمنع فرض الضرائب المرهقة على عناصر الإنتاج في القطاع الزراعي باعتبار القطاع الزراعي يمثل النشاط الرئيس في اقتصاد الدولة الإسلامية.

4 - منع ازدواج الضريبة على عناصر الإنتاج والخدمات حيث منع فرض الضريبة على نفس العنصر من الإنتاج لأكثر من مرة واحدة.

5 - أمر بتطوير وتنويع موارد الدولة بالبحث عن مصادر جديدة للتمويل كالمركز مثلا، إلا أن ظهور الصراع الحاد حول كرسي الخلافة من طرف الأمويين بزعامة معاوية بن أبي سفيان حال دون تطبيق تدابير السياسة الاقتصادية وانتهت الأوضاع في الأخير إلى قتل علي بعد انهزام جيشه إثر خدعة عمر بن العاص التي استخدم فيها حمل المصحف الشريف على أقبية السيوف وهكذا انتهى عهد علي.